

قرر :

مادة ١ - يعاد تشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتجارة على النحو التالي :

رئيس مجلس الإدارة .

رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لقطن

اثنان من وكلاء وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، يصدر بتحديثها قرار من وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

ممثل عن قطاع الصناعة يختاره نائب رئيس الوزراء للصناعة والثروة المعدنية والكهرباء .

ممثل عن قطاع الزراعة يختاره نائب رئيس الوزراء للزراعة والرى . وكيل محافظ البنك المركزي .

مدير عام المؤسسة .

مستشار الدولة لوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية .

رؤساء مجلس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٩٦٥) باصدار قانون المؤسسات العامة .

جمال عبد الناصر

—

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

١٩٦٥ لسنة ٣٧٣٢

بتجديد تعين رئيس جمعية الابلال الآخر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وهل القرار الجمهوري رقم ٦٧٣ لسنة ١٩٥٩ في شأن جمعية الابلال الآخر بالجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٩ - يلغى قراراً رئيساً الجمهورية رقم ٢٢٦٩ ورقم ٢٢٧٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليها كما يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ إصداره م

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٩٦٥) باصدار قانون المؤسسات العامة .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

١٩٦٥ لسنة ٣٧٣١

في شأن تشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتجارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٣ باصدار قانون المؤسسات العامة .

وعلق قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومستويات كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات العامة .

وعلق قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومستويات كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات العامة .

وعلق قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩٠٥ لسنة ١٩٦٢ باعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتجارة .

وعلق قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٧٠ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة الاقتصادية .

وعلق قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة .

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار لائحة نظام العاملين بالمؤسسات العامة .